الموافق 6 نوفمبر سنة 1991م



السنة الثامنة والعشرون

الجمهورية الجسزانرية الديمقراطية الشغبتية

إتفاقات دولية ، قوانين ، ومراسيم قرارات وآراء، مقررات، مناشير، إعلانات وبالاغات

| الادارة والتحرير الأمانة العامة للحكومة الطبع والاشتراكات المطبعة الرسمية | بلدان خارج دول المغرب العربي | تونس المغرب الجزائر ليبيا موريطانيا | الاشتراك سنوي |
|---|---|--|---|
| 7 و9 و13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر | سنة | سنة | |
| الهاتف 65.18.15 إلى 17 ح ج ب 50 – 3200 الجزائر Télex: 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتنمية الريفية 760.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبية للمشتركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 12 060.320.0600 12 | 400 د.ج 730 د.ج تزاد عليها نفقات الإرسال | 150 د.ج 300 د.ج | النسخة الاصلية النسخة الاصلية وترجمتها |

ثمن النسخة الإصلية 3,50هد.ج ثمن النسخة الإصلية وترجمتها 7,00 د.ج ثمن العدد للسنين السابقة : حسب التسعيرة. وتسلم الفهارس مجانا للمشتركين. المطلوب ارضاق لفيفة ارسال الجريدة الأخيرة سنواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان. ثمن النشر: 30 دج للسطر.

مراسيم تنظيمية

مرسوم تنفيذي رقم 91 – 421 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن منح رخصة للبحث عن المصروقات للشركة الوطنية سوناطراك في المساحة المسماة " عين ماضى " (الكتلة 2155 .(120

مرسوم تنفيذي رقم 91 – 422 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن منح

فهرس

رخصية للبحث عن المصروقيات للشركة الوطنية سوناطراك في المساحة المسماة "ريق تقنتور" (الكتلة .(344 2157

مرسوم تنفيذي رقم 91 – 423 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن منح رخصة للبحث عن المصروقات للشركة الوطنية سوناطراك في المساحة المسماة "قبة علال" الكتل (349 و348 و347). 2158

فهرس (تابع)

مرسوم تنفيذي رقم 91 – 424 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن منح رخصية البحث عن المصروقات الشركة الوطنية سوناطراك في المساحة المسماة "حاسي بركان صفصاف" (الكتلتان 428 و430 ب). 2159

مرسوم تنفيذي رقم 91 – 425 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن منح رخصسة للبحث عن المحسروقات للشركة الوطنية سوناطراك في المساحة المسماة "حاسي محجيب" (الكتلتان 325 و329).

مراسيم فردية

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 37 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير الثروة النعابية العابية الوطنية بوزارة الري والبيئة والغابات سابقا. 2161

مرسوم تنفيذي موّرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير المعهد الوطنى للابحاث الزراعية بالجزائر. 2161

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام المدير العام للمعهد الوطني لحماية النباتات. 2162

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام المدير العام لمعهد تنمية زراعة البقول.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام المدير العام المعهد التقني للتربيات الخفيفة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام المدير العام للعهد الكروم والخمور.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 كتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير الحظائر وحماية الحيوانات بوزارة الري والبيئة والغابات سابقا.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير المتحف الوطني للطبيعة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة الفلاحة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة الري والبيئة والغابات سابقاً 2162

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للوكالة الوطنية لحفظ الطبيعة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للوكالة الوطنية للغابات.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد الوطني لحماية النباتات. 2163

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد الوطني للاراضي والسقي وصرف المياه. 2163

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير المعهد الوطني للتكوين العالي في الزراعة بمستغانم. 2163

فهرس (تابع)

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام المعهد التقنى لزراعة البقول والزراعات الصناعية. 2163

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد التقنى لزراعة أشجار الفواكه والكروم. 2163

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد التقني للزراعات الواسعة. 2163

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد التقنى للتربيات الخفيفة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير المعهد الوطنى للابحاث الغابية.

مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمنان تعيين نائبي مدير بوزارة الفلاحة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مندوب لتشغيل الشباب في ولاية باتنة. 2164

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للوكالة الوطنية للتشغيل.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مندوب لتشغيل الشباب في ولاية باتنة.

مراسيم تنفيذية مؤرخة في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 تتضمن تعيين مديرين للتشغيل والتكوين المهني في الولايات. 2164

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير التخطيط بوزارة الشبيبة والرياضة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير تنشيط أعمال الشباب بوزارة الشبيبة والرياضة. 2164

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير ترقية الشباب وإدماجهم في وزارة الشبيبة والرياضة. 2164

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير المركز الوطني لاعلام الشبيبة وتنشيطها.

مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمنان إنهاء مهام مفتشين بوزارة الشبيبة والرياضة.

مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمنان إنهاء مهام نائبي مدير بوزارة الشبيبة والرياضة. 2165

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المفتش العام بوزارة الشبيبة والرياضة.

مراسيم تنفيذية مؤرخة في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 تتضمن تعيين مفتشين بوزارة الشبيبة والرياضة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير ترقية الشباب وادماجهم بوزارة الشبيبة والرياضة. 2165

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير التخطيط بوزارة الشبيبة والرياضة.

فهرس (تابع)

قرارات، مقررات، آراء

وزارة الفلاحة

قراران مؤرخان في 20 ربيع الأول عام 1412 الموافق 29 سبتمبــر سنــة 1991 يتضمنــان تعيــين مكلفـين بالدراسات والتلخيص بديوان وزير الفلاحة. 2167

وزارة التجهيز والسكن

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان وزير التجهيز والسكن.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن انهاء مهام رئيس ديوان وزير التعمير والبناء سابقا.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن انهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بديوان وزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء سابقا.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن انهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بديوان المندوب للبناء.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن انهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بديوان المندوب الأشغال الري 2168

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن انهاء مهام ملحق بديوان وزير التجهيز والسكن.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن انهاء مهام ملحق بديوان المندوب لأشغال الري.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين نائب مدير لدى الوزير المنتدب للبحث والتقنولوجيا والبيئة. 2166

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق

31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمؤسسة الوطنية للتموين بالمواد الغذائية. 2166

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام محافظ محافظة تنظيم المؤسسات وتسييرها سابقا 2166

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بمحافظة تنظيم المؤسسات وتسييرها سابقا. 2166

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين رئيس قسم بالمجلس الوطني للتخطيط. 2166

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير دراسات بالمجلس الوطنى للتخطيط.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير الادارة العامة والوسائل بالمجلس الوطني للتخطيط 2166

مراسيم تنفيذية مؤرخة في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 تتضمن تعيين مديرين بالمجلس الوطنى للتخطيط

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام المدير العام المساعد للديوان الوطني للاحصائيات: 2167

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضهن إنهاء مهام مدير معالجات الاعلام الآلي والفهارس بالديوان الوطني للاحصائيات.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين رئيس ديوان وزير التجهيز 2168 والسكن.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين رئيس ديوان الوزير المنتدب 2168 للسكن.

قراران مؤرخان في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمنان تعيين مكلفين بالدراسات والتلخيص بديوان وزير التجهيز والسكن. 2168

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين ملحق بديوان وزير التجهيز 2169 والسكن.

فهرس (تابع)

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين ملحق بديوان الوذير المنتدب للسكن.

وزارة التشغيل والتكوين المهني

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن انهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بديوان وزيرة التشغيل والتكوين المهني. 2169

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مكلف بالدراسات والتلخيص بديوان وزيرة التشغيل والتكوين المهني.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين ملحق بديوان ويزيرة التشغيل والتكوين المهنى. 2169

مراسيم تنظيمية

مرسوم تنفيذي رقم 91 - 421 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن منح رخصة للبحث عن المحروقات للشركة الوطنية سوناطراك في المساحة المسماة " عين ماضي أ (الكتلة 120).

ان رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزيّر الطاقة،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 81 (1 و3 و4) و116 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 86 - 14 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1406 الموافق 19 غشت سنة 1986 والمتعلق باعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالانابيب،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 30 المؤرخ في 14 جمادى الاولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الاملاك الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 157 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتضمن تصنيف مناطق البحث عن المحروقات واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 158 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بكيفيات تعريف الشركات الاجنبية التي تترشح للاشتراك في التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها وبكيفيات مراقبتها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 159 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بتدخل الشركات الاجنبية في أعمال التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها،

- ويمقتضى المرسوم رقم 88 - 34 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988 والمتعلق بشروط منح الرخص المنجمية للتنقيب عن المحروقات والبحث واستغلالها وشروط التخلي عنها وسحبها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 35 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988، الذي يحدد طبيعة الانابيب والمنشآت الكبرى الملحقة بها والمتعلقة بانتاج المحروقات ونقلها، كما يحدد الاجراءات التي تطبق على انجازها،

- ويمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 198 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1411 الموافق 5 يونيو سنة 1991 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 1999 المؤرخ في 6 ذي الحجة عام 1411 الموافق 18 يونيو سنة 1991 والمتضمن تعيين اعضاء الحكومة، المعدل والمتمم،

- وبعد الاطلاع على الطلب الذي قدمته المؤسسة الوطنية سوناطراك في 24 فبراير سنة 1990، تلتمس فيه منح رخصة للبحث عن المحروقات في جزء من تراب ولاية الاغواط،

- وبعد الاطلاع عن نتائج التحقيق التنظيمي المطبق على هذا الطلب وخصوصا أراء الموافقة للوزراء المكلفين بالدفاع الوطني، والداخلية، والاقتصاد، والفلاحة، والتجهيز وكذلك موافقة والى ولاية الاغواط،

- وبناء على تقارير وأراء المصالح المختصة التابعة لوزارة الطاقة،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى: تمنح المؤسسة الوطنية سوناطراك، رخصة للبحث عن المحروقات في المساحة المسماة " عين ماضي " (الكتلة 120) التي تقدر مساحتها الاجمالية بـ 50, 8.815 كلم2، والواقعة بتراب ولاية الاغواط.

المادة 2: طبقا للمخططات الملحقة بأصل هذا المرسوم، يحدد محيط البحث بالايصال المتتالي للنقاط المحددة احداثياتها الجغرافية كالآتى:

| | حط العرة | الشرقي | خط الطول | القمم |
|-----|-----------------|--------|-------------|-------|
| | | | | |
| 34° | 35' | 3° | 10' | 01 |
| 34° | 35 ['] | 3° | 25' | 02 |
| 33° | 55 ′ | 3° | 25' | 03 |
| 33° | 55 ′ | 3° | 15' | 04 |
| 33° | 45' | 3° | 15' | 05 |
| 33° | 45′ | 3° | 00 ′ | 06 |
| 33° | 40′ | - 3° | 00 ′ | 07 |
| 33° | 40′ | 2° | 50' | 08 |
| 33° | 35 ′ | 2° | 50' | 09 |
| 33° | 35 ′ | 2° | 10' | 10 |
| 34° | 15' | 2° | 10' | 11 |
| 34° | 15' | 2° | 50' | 12 |
| 34° | 25' | 2° | 50' | 13 |
| 34° | 25 ′ | 3° | 10' | 14 |
| | | | | |

المادة 3: يجب على المؤسسة الوطنية سوناطراك أن تنجز البرنامج الأدنى للأشغال الملحق بأصل هذا المرسوم خلال مدة صلاحية رخصة البحث.

المادة 4: تمنع رخصة البحث للمؤسسة الوطنية سوناطراك لمدة (5) سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمه ورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادة 5: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991.

سيد أحمد عزالي

مرسوم تنفيذي رقم 91 – 422 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن منح رخصة للبحث عن المحروقات للشركة الوطنية سوناطراك في المسلحة المسماة "ريق تقنتور" (الكتلة 344).

ان رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير الطاقة،

- بناء على الدستور، لاسيما المادتان 81 (الفقرات 1، 3 و4) و116 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 86 - 14 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1406 الموافق 19 غشت سنة 1986 والمتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالانابيب،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 30 المؤرخ في 14 جمادى الاولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الاملاك الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 157 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتضمن تصنيف مناطق البحث عن المحروقات واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 158 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بكيفيات تعريف الشركات الاجنبية التي تترشح للاشتراك في التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها وبكيفيات مراقبتها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 159 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بتدخل الشركات الاجنبية في أعمال التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 34 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 إلموافق 16 فبراير سنة 1988 والمتعلق بشروط منح الرخص المنجمية للتنقيب عن المحروقات والبحث عنها واستغلالها وشروط التخلي عنها وسحبها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 35 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988، والذي يحدد طبيعة الانابيب والمنشآت الكبرى الملحقة بها والمتعلقة بانتاج المحروقات ونقلها كما يحدد الاجراءات التي تطبق على انجازها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 198 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1411 الموافق 5 يونيو سنة 1991 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- ويمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 199 المؤرخ في 6 ذي الحجة عام 1411 الموافق 18 يونيو سنة 1991 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل والمتمم،

- وبعد الاطلاع على الطلب الذي قدمته المؤسسة الوطنية سوناطراك في 7 نوفمبر سنة 1990، تلتمس فيه منح رخصة للبحث عن المحروقات في جزء من تراب ولاية تامنغست،

- وبعد الاطلاع على نتائج التحقيق التنظيمي التي يخضع لها هذا الطلب وخصوصا آراء الموافقة للوزراء المكلفين بالدفاع الوطني والداخلية والاقتصاد والفلاحة والتجهيز وكذلك موافقة والي ولاية تامنغست،

- وبناء على تقارير وأراء المصالح المختصة التابعة لوزارة الطاقة.

يرسم ما يلي:

المادة الاولى: تمنح المؤسسة الوطنية سوناطراك رخصة للبحث عن المحروقات في المساحة المسماة "ريق تقنتور" (الكتلة 344). المقدرة مساحتها بـ 8.449،70 كلم2، الواقعة بتراب ولاية تامنغست.

المادة 2: طبقا للمخططات الملحقة بهذا المرسوم، يحدد مساحة البحث بالايصال المتتالي للنقاط المحددة احداثياتها الجغرافية كالآتى:

| خط العرض الشمالي | خط الطول الشرقي | القمم |
|------------------|-----------------|-------|
| 28° 35′ | 1° 40′ | 01 |
| 28° 35′ | 3° 00′ | 02 |
| 28° 00′ | 3° 00′ | 03 |
| 28° 00′ | 1° 40′ | 04 |

المادة 3: يجب على المؤسسة سوناطراك أن تنجز خلال مدة صلاحية رخصة البحث، البرنامج الادنى للاشغال الملحق بأصل هذا المرسوم.

الملاة 4: تمنع رخصة البحث للمؤسسة الوطنية سوناطراك لمدة أربع (4) سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا المرسوم في الجريدة المرسمية للجمه ورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادة 5: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991.

سيد احمد غزالي

مرسوم تنفيذي رقم 91 - 423 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن منح رخصة للبحث عن المحروقات للشركة الوطنية سونطراك في المسلحة المسماة "قبة علال" الكتل (347 و348 و349).

ان رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير الطاقة،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 81 (الفقرات 1، 3 و4) و116 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 86 - 14 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1406 الموافق 19 غشت سنة 1986 والمتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالانابيب،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 30 المؤرخ في 14 جمادى الاولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الاملاك الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 157 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتضمن تصنيف مناطق البحث عن المحروقات واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 158 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987

والمتعلق بكيفيات تعريف الشركات الاجنبية التي تترشح للاشتراك في التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها وبكيفيات مراقبتها.

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 159 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بتدخل الشركات الاجنبية في أعمال التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 34 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988، والمتعلق بشروط منح الرخص المنجمية للتنقيب عن المحروقات والبحث عنها واستغلالها وشروط التخلى عنها وسحبها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 35 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988، الذي يحدد طبيعة الانابيب والمنشآت الكبرى الملحقة بها والمتعلقة بانتاج المحروقات ونقلها، كما يحدد الاجراءات التي تطبق على انجازها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 198 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1411 الموافق 5 يونيو سنة 1991 ، والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 199 المؤرخ في 6 ذي الحجة عام 1411 الموافق 18 يونيو سنة 1991، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل والمتمم،

- وبعد الاطلاع على الطلب الذي قدمته المؤسسة "سوناطراك" في 10 مارس سنة 1991، تلتمس فيه منح رخصة للبحث عن المحروقات في جزء من تراب ولايتي غرداية وادرار.

- وبعد الاطلاع على نتائج التحقيق التنظيمي المطبق على هذا الطلب وخصوصا آراء الموافقة للوزراء المكلفين بالدفاع الوطني والداخلية والاقتصاد والفلاحة والتجهيز، وكذلك موافقة والي ولاية غرداية ووالي ولاية ادرار.

- وبناء على تقرير وآراء المصالح المختصة التابعة لوزارة الطاقة.

يرسم ما يلي :

المادة الاولى: تمنح المؤسسة الوطنية سوناطراك، رخصة للبحث عن المحروقات في المساحة المسماة " قبة علال " (الكتل 347، 348، و349) المقدرة مساحتها بـ علال " (25.928 كم2، والواقعة بتراب ولايتي غرداية وادرار.

المادة 2: طبقا للمخططات الملحقة بهذا المرسوم، يحدد محيط البحث بالايصال المتتالي للنقاط المحددة احداثياتها الجغرافية، كالآتي:

| خط العرض الشمالي | خط الطول الشرقي | القمم |
|------------------|-----------------|-------|
| 31° 40′ | 1° 40′ | 01 |
| 31° 40′ | 3° 00′ | 02 |
| 29° 50′ | 3° 00′ | 03 |
| 29° 50′ | 1° 40′ | 04 |

المادة 3: يجب على المؤسسة سوناطراك أن تنجز خلال مدة صلاحية رخصة البحث البرنامج الادنى للأشغال الملحق بأصل هذا المرسوم.

المادة 4: تمنع رخصة البحث للمؤسسة الوطنية سوناطراك لمدة خمس (05) سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الذيمقراطية الشعبية.

المادة 5: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991.

سيد احمد غزالي

مرسوم تنفيذي رقم 91 – 424 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن منح رخصة للبحث عن المحروقات للشركة الوطنية سوناطراك في المسلحة المسماة "حاسي بركان صفصاف" (الكتلتان 428 و430 ب)

ان رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير الطاقة،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 81 (1، 3، 4) و116 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 86 - 14 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1406 الموافق 19 غشت 1986 والمتعلق بأعمال التنقيب والبحت عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالانابيب،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 30 المؤرخ في 14 جمادى الاولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الاملاك الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 157 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتضمن تصنيف مناطق البحث عن المحروقات واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 158 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بكيفيات تعريف الشركات الاجنبية التي تترشح للاشتراك في التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها وبكيفيات مراقبتها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 159 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بتدخل الشركات الاجنبية في اعمال التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 34 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988، والمتعلق بشروط منح الرحض المنجمية للتنقيب عن المحروقات والبحث واستغلالها وشروط التخلي عنها وسحبها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 35 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988، الذي يحدد طبيعة الانابيب والمنشأت الكبري الملحقة بها والمتعلقة بانتاج المحروقات ونقلها كما يحدد الاجراءات التي تطبق على انجازها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 198 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1411 الموافق 5 يونيو سنة 1991 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 199 المؤرخ في 6 ذي الحجة عام 1411 الموافق 18 يونيو سنة 1991 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل والمتمم،

- وبعد الاطلاع على الطلب الذي قدمته المؤسسة الوطنية سوناطراك في 29 يناير سنة 1991، تلتمس فيه منح رخصة للبحث عن المحروقات في جزء من تراب ولاية ورقلة،

- وبعد الاطلاع على نتائج التحقيق التنظيمي المطبق على هذا الطلب، وخصوصا آراء الموافقة للوزراء المكلفين بالدفاع الوطني والداخلية والاقتصاد والفلاحة والتجهيز، وكذلك والي ولاية ورقلة،

وبناء على تقارير وأراء المصالح المختصة التابعة
لوزارة الطاقة،

يرسم ما يلي:

الملاة الاولى: تمنح المؤسسة الوطنية سوناطراك رخصة للبحث عن المحروقات في المساحة المسماة "حاسي بركان صفصاف" (الكتلتان 428 و430 ب) مساحتها الاجمالية 11.798،09 كلم 2، الواقعة في تراب ولاية ورقلة.

المادة 2: طبقا للمخططات الملحقة بهذا المرسوم، يحدد محيط البحث بالايصال المتتالي النقاط المحددة الحداثياتها الجغرافية، كالتالي:

| ط العرض الشمالي | خط الطول الشرقي خ | القمم |
|-----------------|-------------------|-------|
| 31° 20′ | 3° 55′ | 01 |
| 31° 20′ | 4° 50′ | 02 |
| 30° 00′ | 4° 50′ | 03 |
| 30° 00′ | 4° 05′ | 04 |
| 30° 40′ | 4° 05′ | 05 |
| 30° 40′ | 3° 55′ | 06 |

المادة 3: يجب على المؤسسة الوطنية سوناطراك أن تنجز خلال مدة صلاحية رخصة البحث، البرنامج الادنى للاشغال الملحق بأصل هذا ألمرسوم.

الملاة 4: تعنع رخصة البحث للمؤسسة الوطنية سوناطراك لمدة خمس (5) سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

الملاة 5: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991.

سيد أحمد غزالي

مرسوم تنفيذي رقم 91 – 425 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن منح رخصة للبحث عن المحروقات للشركة الوطنية سوناطراك في المساحة المسماة "حاسي محجيب" (الكتلتان 325 و329).

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير الطاقة،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 81 (1، 3 و4) و116 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 86 - 14 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1406 الموافق 19 غشت سنة 1986 والمتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالانابيب،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 30 المؤرخ في 14 جمادى الاولى عام 1411 الموافق اول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الاملاك الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 157 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتضمن تصنيف مناطق البحث عن المحروقات واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 158 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بكيفيات تعريف الشركات الاجنبية التي تترشح للأشتراك في التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها وبكيفيات مراقبتها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 159 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بتدخل الشركات الاجنبية في أعمال التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 34 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988 والمتعلق بشروط منح الرخص المنجمية للتنقيب عن المحروقات والبحث واستغلالها وشروط التخلي عنها وسحبها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 35 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988 والذي يحدد طبيعة الانابيب والمنشآت الكبرى الملحقة بها والمتعلقة بانتاج المحروقات ونقلها، كما يحدد الاجراءات التي تطبق على انجازها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 198 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1411 الموافق 5 يونيو سنة 1991 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- ويمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 199 المؤرخ في 6 ذي الحجة عام 1411 الموافق 18 يونيو سنة 1991 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل والمتم،

- وبعد الاطلاع على الطلب الذي قدمته المؤسسة الوطنية " سوناطراك " في 26 فبراير سنة 1991، تلتمس فيه منح رخصة للبحث عن المحروقات في جزء من تراب ولاية ادرار،

- وبعد الاطلاع على نتائج التحقيق التنظيمي المطبق على هذا الطلب وخصوصا الآراء الموافقة للوزراء المكلفين بالدفاع الوطني والداخلية والاقتصاد والفلاحة والتجهيز، وكذلك موافقة والي ولاية ادرار،

- وبناء على تقارير وأراء المضالح المختصة التابعة لوزارة الطاقة،

يرسم ما يلى :

المادة الأولى: تمنح المؤسسة الوطنية سوناطراك، رخصة للبحث عن المحروقات في المساحة المسماة "حاسي محجيب" (الكتلتان 325 و329) مساحتها الاجمالية 15.190.02 كلم2، الواقعة في تراب ولاية ادرار.

المادة 2: طبقا للمخططات الملحقة بهذا المرسوم، يحدد محيط البحث بالايصال المتتالي للنقاط المحددة احداثياتها الجغرافية كالتالى:

| خط العرض الشما | خط الطول | القمم |
|----------------|-----------------|-------|
| 29° 15′ | 0° 15′ W | 01 |
| 29° 15′ | 0° 20′ E | 02 |
| 29° 20′ | 0° 20′ E | 03 |
| 29° 20′ | 1° 40′ E | 04 |
| 27° 55′ | 1° 40′ E | 05 |
| 27° 55′ | 0° 55′ E | 06 |
| 29° 00′ | 0° 55′ E | 07 |
| 29° 00′ | 0° 15′ W | 08 |

المادة 3: يجب على المؤسسة الوطنية سوناطراك ان تنجز خلال مدة صلاحية رخصة البحث، البرنامج الادنى للاشغال الملحق بأصل هذا المرسوم.

الملاة 4: تمنح رخصة البحث للمؤسسة الوطنية سوناطراك لمدة أربع (4) سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمه ورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

الملاة 5: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991.

سيد احمد غزالي

مراسيم فردية

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير الثروة الغابية الوطنية بوزارة الري والبيئة والغابات سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد عبد الله غبالو، بصفته مديرا للثروة الغابية الوطنية بوزارة الري والبيئة والغابات سابقا، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير المعهد الوطني للابحاث الزراعية بالجزائر.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتربر سنة 1991، تنهى مهام السيد رمضان كلو، بصفته مديرا للمعهد الوطني للابحاث الزراعية بالجزائر، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام المدير العام للمعهد الوطنى لحماية النباتات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد سعيد زيتوني بصفته مديرا عاما للمعهد الوطني لحماية النباتات.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام المدير العام لمعهد تنمية زراعة البقول.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد لحسن عميوش، بصفته مديرا عاما لمعهد تنمية زراعة البقول، لتكليفه بوظيفة أخرى

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام المدير العام للمعهد التقني للتربيات الخفيفة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد فيصل فنارجي، بصفته مديرا عاما للمعهد التقني للتربيات الخفيفة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام المدير العام لمعهد الكروم والخمور.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد مبارك قندز، بصفته مديرا عاما لمعهد الكروم والخمور، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير الحظائر وحماية الحيوانات بوزارة الري والبيئة والغابات سابقا

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد

فاتح محي الدين، بصفته مديرا للحظائر وحماية الحيوانات بوزارة الري والبيئة والغابات سابقا، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير المتحف الوطنى للطبيعة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد عبد الحميد ولباني، بصفته مديرا للمتحف الوطني للطبيعة لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة الفلاحة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد مسعود قاسي عيسى، بصفته نائب مدير للتقنين والمنازعات بوزارة الفلاحة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة الري والبيئة والغابات سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد أحمد أكرور، بصفته نائب مدير للانتاج الغابي بوزارة الري والبيئة والغابات سابقا، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للوكالة الوطنية لحفظ الطبيعة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد بشير كاديك، مديرا عاما للوكالة الوطنية لحفظ الطبيعة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للوكالة الوطنية للغابات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد عبد الله عالم الوكالة الوطنية للغابات.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد الوطني لحماية النباتات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد مبارك قندز، مديرا عاما للمعهد الوطنى لحماية النباتات.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد الوطني للاراضي والسقي وصرف المياه.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد رمضان كلو، مديرا عاما للمعهد الوطني للاراضي والسقي وصرف المياه.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير المعهد السوطني للتكوين العسالي في الزراعة بمستغانم.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد غانم سلسلات عتو، مديرا للمعهد الوطني للتكوين العالي في الزراعة بمستغانم.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المديسر العسام للمعهد التقني لزراعة البقول والزراعات الصناعية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد لحسن عميوش، مديرا عاما للمعهد التقني لزراعة البقول والزراعات الصناعية.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد التقني لزراعة اشجار الفواكه والكروم.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد محمد زوقار، مديرا عاما للمعهد التقني لزراعة اشجار الفواكه والكروم.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد التقني للزراعات الواسعة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد محمد الصغير ملوحي، مديرا عاما للمعهد التقني للزراعات الواسعة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد التقني للتربيات الخفيفة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد يوسف نحال، مديرا عاما للمعهد التقني للتربيات الخفيفة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير المعهد الوطني للابحاث الغابية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد فاتح محي الدين، مديرا للمعهد الوطني للأبحاث الغابية.

مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمنان تعيين نائبي مدير بوزارة الفلاحة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد مسعود قاسي عيسى، نائب مدير لعلاقات العمل بوزارة الفلاحة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد أحمد أكرور، نائب مدير للمراقبة الصحية والصحة النباتية بوزارة الفلاحة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مندوب لتشغيل الشباب في ولاية باتنة

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد حسن بن غيدة، بصفته مندوبا لتشغيل الشباب في ولاية ماننة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للوكالة الوطنية للتشغيل

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام ألم الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد مصطفى بلعيدي، مديرا عاما للوكالة الوطنية للتشغيل.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مندوب لتشغيل الشباب في ولاية باتنة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد عبد الباقي زموري، مندوبا لتشغيل الشباب في ولاية باتنة.

مراسيم تنفيذية مؤرخة في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 تتضمن تعيين مديرين للتشغيل والتكوين المهني في الولايات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد أحمد اكتوف، مديرا للتشغيل والتكوين المهني لولاية بجاية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيغ الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد عبد الحفيظ بن حمادة، مديرا للتشغيل والتكوين المهني لولاية حيجا..

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد عبد القادر شرفي، مديرا للتشغيل والتكوين المهني لولاية بومرداس.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد يوسف علواش، مديرا للتشغيل والتكوين المهني لولاية خنشلة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد حسين عمير، مديرا للتشغيل والتكوين المهني لولاية غرداية.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير التخطيط بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد مصطفى بن زرقة، بصفته مديرا للتخطيط بوزارة الشبيبة والرياضة، لاحالته على التقاعد.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير تنشيط اعمال الشباب بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد مولود أوردان، بصفته مديرا لتنشيط أعمال الشباب بوزارة الشبيبة والرياضة، بناء على طلبه.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير ترقية الشباب وإدماجهم في وزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد محمود بوزرد، بصفته مديرا لترقية الشباب وإدماجهم بوزارة الشبيبة والرياضة، لتكليفه بوظيفة أخرى

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير المركز الوطني لاعلام الشبيبة وتنشيطها

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد عزيز بشير بن سالم، بصفته مديرا للمركز الوطني لاعلام الشبيبة وتنشيطها بوزارة الشبيبة والرياضة، لتكليفه بوظيفة الخرى.

مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمنان إنهاء مهام مفتشين بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد عمرو عدادي، بصفته مفتشا بوزارة الشبيبة والرياضة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد حسين صحراوي، بصفته مفتشا بوزارة الشبيبة والرياضة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمنان إنهاء مهام نائبي مدير بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة،1991، تنهى مهام السيد نور الدين يوب، بصفته نائب مدير للفرق الوطنية بوزارة الشبيبة والرياضة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد زبير بوخاري، بصفته نائب مدير لتنسيق التجمعات الرياضية موزارة الشبيبة والرياضة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المفتش العام بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد حسين صحراوي، مفتشا عاما بوزارة الشبيبة والرياضة.

مراسيم تنفيذية مؤرخة في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 تتضمن تعيين مفتشين بوزارة الشبيبة والرياضة

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد زبير بخاري، مفتشا بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد محمود بوزرد، مفتشا بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد عمار عدادي، مفتشا بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد نور الدين يوب، مفتشا بوزارة الشبيبة والرياضة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير تسرقيسة الشبساب وادمساجهم بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد عزيز بشير بن سالم، مديرا لترقية الشباب وادماجهم بوزارة الشبيبة والرياضة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير التخطيط بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد مراد بوشملة، مديرا للتخطيط بوزارة الشبيبة والرياضة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمؤسسة الوطنية للتموين بالمواد الغذائية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد أحسن بكة، مديرا عاما للمؤسسة الوطنية للتموين بالمواد الغذائية.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين نائب مدير لدى الوزير المنتدب للبحث والتقنولوجيا والبيئة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد بوعلام عدور، نائب مدير للادارة العامة لدى الوزير المنتدب للبحث والتقنولوجيا والبيئة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام محافظة تنظيم المؤسسات وتسييرها سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد رزقي حسين، بصفته محافظا لمحافظة تنظيم المؤسسات وتسييرها سابقا.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بمحافظة تنظيم المؤسسات وتسييرها سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد موسى بن قوقام، بصفته نائب مدير بمحافظة تنظيم المؤسسات وتسييرها سابقا، لاحالته على التقاعد.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين رئيس قسم بالمجلس الوطني للتخطيط.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد محفوظ بركاني، رئيسا لقسم التكوين والتشغيل بالمجلس الوطني التخطيط.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير دراسات بالمجلس الوطني للتخطيط.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد شاذلي حمزة، مديرا للدراسات بالمجلس الوطني للتخطيط.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير الادارة العامة والوسائل بالمجلس الوطني للتخطيط.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد مرزوق فرحاوي، مديرا للادارة العامة والوسائل بالمجلس الوطني للتخطيط.

مراسيم تنفيذية مؤرخة في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 تتضمن تعيين مديرين بالمجلس الوطني للتخطيط.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد بشير بولحبال، مديرا بالمجلس الوطني للتخطيط.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد والي فراني، مديرا بالمجلس الوطني للتخطيط.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد عاشور شعال، مديرا بالمجلس الوطنى للتخطيط.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد كمال الدين بن حبيب، مديرا بالمجلس الوطنى للتخطيط.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد محمد الياس الهناني، مديرا بالمجلس الوطني للتخطيط.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد محمد بلعباس، مديرا بالمجلس الوطنى للتخطيط.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام المدير العام المساعد للديوان الوطنى للاحصائيات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991، تنهى مهام السيد علي عاشور، بصفته مديرا عاما مساعدا للديوان الوطني للاحصائيات، بناء على طلبه.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير معالجات الاعلام الآلي والفهارس بالديوان الوطنى للاحصائيات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991، تنهى مهام السيد صالح زعباط، بصفته مديرا لمعالجات الاعلام الآلي والفهارس بالديوان الوطني للاحصائيات، بناء على طلبه.

قرارات، مقررات، آراء

وزارة الفلاحة

قراران مؤرخان في 20 ربيع الأول عام 1412 الموافق 29 سبتمبر سنة 1991 يتضمنان تعيين مكلفين بالدراسات والتلخيص بديوان وزير الفلاحة.

بعوجب قرار مؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1412 الموافق 29 سبتمبر سنة 1991، يعين السيد رابح دخلي، مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان وزير الفلاحة، ابتداء من 25 يوليو سنة 1991.

بموجب قرار مؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1412 الموافق 29 سبتمبر سنة 1991، يعين السيد الغني علقمة، مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان وزير الفلاحة، ابتداء من 25 يوليو سنة 1991.

وزارة التجهيز والسكن

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 المتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان وزير التجهيز والسكن.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، صادر عن وزير التجهيز والسكن، تنهى مهام السيد علي كركوب، بصفته رئيسا لديوان الوزير.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن انهاء مهام رئيس ديوان وزير التعمير والبناء سابقا

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، صادر عن وزير التجهيز والسكن، تنهى مهام السيد بلعيد قصراوي، بصفته رئيسا لديوان وزير التعمير والبناء سابقا.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن انهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بديوان وزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء سابقا.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، صادر عن وزير التجهيز والسكن، تنهى مهام السيد أمزيان فرحاح، بصفته مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان وزير التهيئة العمرانية والبناء سابقا، لتكليفه بوظيفة أخرى.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 الكتوبر سنة 1991 يتضمن انهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بديوان المندوب للبناء.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، صادر عن وزير التجهيز والسكن، تنهى مهام السيد جلول بوبير، بصفته مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان المندوب للبناء، لاحالته على التقاعد.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 الكتوبر سنة 1991 يتضمن انهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بديوان المندوب الشغال الري.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، صادر عن وزير التجهيز والسكن، تنهى مهام السيد صلاح الدين خميسي، بصفته مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان مندوب اشغال الري، لتكليفه بوظيفة اخرى.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن انهاء مهام ملحق بديوان وزير التجهيز والسكن

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، صادر عن وزير التجهيز والسكن، تنهى مهام السيد عيسى بوعسلة، بصفته ملحقا بالديوان، لتكليفه بوظيفة اخرى.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 الحتوبر سنة 1991 يتضمن انهاء مهام ملحق بديوان المندوب الشغال الري

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، صادر عن وزير التجهيز والسكن، تنهى مهام السيد عبد المالك بن بوعزيز، بصفته ملحقا بديوان المندوب الشغال الري، لتكليفه بوظيفة أخرى.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين رئيس ديوان وزير التجهيز والسكن.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد امزيان فرحاح، رئيسا لديوان وزير التجهيز والسكن.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 الكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين رئيس ديوان الوزير المنتدب للسكن.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد صلاح الدين خميسي، رئيسا لديوان الوزير المنتدب للسكن.

قراران مؤرخان في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 الكتوبر سنة 1991 يتضمنان تعيين مكلفين بالدراسات والتلخيص بديوان وزير التجهيز والسكن.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، يعين السيد كمال حكيمي، مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان وزير التجهيز والسكن.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد نور الدين حوجو، مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان وزير التجهيز والسكن.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين ملحق بديوان وزير التجهيز والسكن.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، صادر عن وزير التجهيز والسكن ، يعين السيد ابراهيم محفوظ، ملحقا بديوان وزير التجهيز والسكن.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 الحتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين ملحق بديوان المنتدب للسكن.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، صادر عن وزير التجهيز والسكن، يعين السيد عبد المالك بن بوعزيز، ملحقا بديوان الوزير المنتدب للسكن.

وزارة التشغيل والتكوين المهنى

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن انهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بديوان وزيرة التشغيل والتكوين المهنى.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، صادر عن وزيرة التشغيل

والتكوين المهني، تنهى مهام السيد محمد بن سالم، بصفته مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان وزيرة التشغيل والتكوين المهني، لتكليفه بوظيفة أخرى.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتسوبسر سنسة 1991 يتضمن تعيين مكلف بالدراسات والتلخيص بديوان وزيرة التشغيل والتكوين المهني.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، صادر عن وزيرة التشغيل والتكوين المهني، يعين السيد ياسين عبد الرحمن، مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان وزيرة التشغيل والتكوين المهني .

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين ملحق بديوان وزيرة التشغيل والتكوين المهني.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 اكتوبر سنة 1991، صادر عن وزيرة التشغيل والتكوين المهني، يعين السيد احمد سعيداني، ملحقا بديوان وزيرة التشغيل والتكوين المهني.